

## 2386 - حكم صلاة الحائض قبل خروج الوقت - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اقول اختنا انا فتاة ابلغ من العمر عشرين عاما وعندى مشكلة الحيض حيث جاءتني وانا في الثالثة عشرة وكنت اذا غسلت من الدورة بعد صلاة العصر كنت لا اصلي العصر ولا الظهر - 00:00:00

واذا اغسلت بعد العشاء كنت كذلك لا اصلي العشاء ولا المغرب لجهلي بذلك ولكنى سمعت في خطبة الجمعة اذا اغسلت المرأة من الحيض بعد صلاة العصر فانها تصلي الظهر والعصر. فهل علي شيء افيدوني - 00:00:16

الله خيرا اذا طهرت الحائض قبل خروج الوقت فانها تصلي ذلك الوقت الذي طهرت قبل خروجه واختلس فيما اذا طهرت قبل خروج الوقت وكان ذلك الوقت يسبقه وقت يجمع معه - 00:00:32

كما اذا طهرت بعد العصر فان الظهر تجمع مع العصر او اذا طهرت غشاء صلاة العشاء او بعده فان المغرب تجمع عند الحاجة المقتضية لذلك مع العشاء يختلف هل تقضي المرأة - 00:00:58

الصلاتين معا او لا تقضي الا الصلاة التي طهرت في وقتها فما كنت تركته من الصلوات التي تجمع مع الصلاة الاخرى فلا حرج عليك فيما مضى وما تركته من الصلوات - 00:01:19

التي طهرت ووقتها باق ولم تغسل الا بعد ان خرج وقتها وخونتي على نقاء تام في وقتها وتعلنكم عدد هذه الصلوات فعليه في قضاء هذا العدد وان كنت لا تعلمون ذلك - 00:01:37

فلا حرج عليك ان شاء الله ولا قضاء عليك والله اعلم - 00:01:58